

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1460 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن جندب قال

. بالسيف ضربة الساحر حد A ا رسول قال Y

قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه إلا مرفوعا من هذا الوجه و إسماعيل بن مسلم المكي يضعف

في الحديث و إسماعيل بن مسلم العبدي البصري قال وكيع هو ثقة ويروي عن الحسن أيضا

والصحيح عن جندب موقوف والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم وهو

قول مالك بن أنس وقال الشافعي إنما يقتل الساحر إذا كان يعمل في سحره ما يبلغ به الكفر

فإذا عمل عملا دون الكفر فلم نر عليه قتلا K ضعيف